وهو مثل حديثه الآخر أنه أمر بوضع الكفين ونصب القدمين في الصلاة .

قصم فصم وصم وتر وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام في حديث ذكر فيه نعت أهل الجنة قال : ويرفع أهل الغُرَف إلى غرفهم في درة بيضاء ليس فيها قَصْم ولا فصم . قوله : القَصْم بالقاف هو أن ينكسر الشيء فيَبين يقال منه : قصمت الشيء أقصمه قصما إذا كسرته حتى يَبين ومنه قيل : فلان أقصم الثنية إذا كان مكسورها ; ومنه الحديث [الآخر -] : استغنوا عن الناس ولو عن قِصمة السواك يعني ما انكسر منه إذا استيك به . وأما الفصم بالفاء فهو أن ينصدع الشيء من غير أن يبين يقال منه : فصمت الشيء أفصمه فصما إذا فعلت ذلك به فهو مفصوم ; قال ذو الرمة يذكر غزالا شبهه بدُمْلج فضة : [البسيط] ... كأنه دُمْلُج من فضةٍ نَبَهٌ ... في ملعب من جواري الحي مفصومُ